تقرير حول الرقابة المالية على بلدية غنوش

لتصرّف سنة 2016

في إطار برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية

أحدثت بلديّة غنّوش (فيما يلي البلديّة) بمقتضى الأمر عدد 573 لسنة 1985 المؤرّخ في 8 أفريل 1985. كما تمّ بمقتضى الأمر عدد 434 لسنة 2017 المؤرّخ في 12 أفريل 2017 المتعلّق بتسمية نيابات خصوصيّة ببعض البلديّات بتراب الجمهوريّة التّونسيّة تعويض تركيبة النيابة الخصوصيّة للبلديّة بتركيبة جديدة تتكوّن من معتمد غنّوش كرئيس و6 أعضاء.

ويشتمل التنظيم الهيكلي للبلديّة على كتابة عامّة ومصلحة للشّؤون الإداريّة والماليّة والمصلحة الفنيّة والأشغال ومصلحة النّظافة والمحيط، بقيت جميعها باستثناء الكتابة العامّة شاغرة إلى تاريخ 9 نوفمبر 2017. كما تضم الإدارة البلديّة 69 عونا يتوزّعون على 11 عونا بالسّلك الإداري المشترك وعونين بالسّلك التقني المشترك للإدارات العموميّة و56 عاملا.

وتعلقت المهمة الرقابية المنجزة من قبل محكمة المحاسبات في إطار برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية بالنظر في إعداد الحساب المالي وفي الوضعية المالية للبلدية لسنة 2016 والتحقق من مدى قدرتها على تعبئة الموارد المتاحة لها وشرعيّة تأدية نفقاتها.

وشملت الأعمال الرقابية فحص الحساب المالي ومستندات الصرف المودعة لدى كتابة المحكمة فضلا عن استغلال المعطيات الواردة بالاستبيان الموجه للبلدية[1] والأعمال الرقابية الميدانية المنجزة لدى مصالح البلدية والمركز المحاسبي الخاص بها.

وقد تمّ توجيه تقرير الملاحظات الأولية إلى البلدية تحت عدد 2017/97 بتاريخ 30 نوفمبر 2017، ووردت إجابة البلدية على هذا التقرير عبر البريد الالكتروني بتاريخ 29 ديسمبر 2017.

ويحوصل الجدول التّالي ميزان المقابيض والمصاريف للبلدية لسنة 2016:

بالدينار

فواضل سنة 2015	مقابيض العنوان الأول	مقابيض العنوان الثّاني	مقابيض خارج الميزانيّة	جملة المقابيض (1)
1.133.315,693	1.951.837,585	1.355.749,312	1.852.353,287	6.293.255,877
	نفقات العنوان الأول[2]	نفقات العنوان الثاني[3]	نفقات خارج الميزانيّة	جملة النفقات (2)
	1.686.337,585	1.621.249,312	1.580.281,061	4.887.867,958
	الفائض (1-2)			**1.405.387,919**

وأفضت المهمة الرقابية إلى الوقوف على جملة من النقائص تعلقت خاصة بتحصيل الموارد وبانجاز النفقات وهي مجالات تتطلب مزيد الحرص من قبل البلدية لتحسين تعبئة مواردها والتحكم الأفضل في النفقات.

[1] تعلّق الاستبيان بموارد البلديّة وأملاكها.

[2] باعتبار المصاريف المأذونة بعنوان الفوائض والبالغة 354.121,479 د.

[3] باعتبار المصاريف المأذونة بعنوان الفوائض والبالغة 918.607,456 د.

I- إجراءات إعداد الميزانيّة وختمها وتقديم الحساب المالي لسنة 2016

تم إعداد ميزانية البلدية لسنة 2016 طبقا لمقتضيات القانون عدد 35 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بالقانون الأساسي لميزانية الجماعات المحلية وقرار وزير الداخلية والتنمية المحلية ووزير المالية المؤرخ في 31 مارس 2008 المتعلق بضبط صيغة وتبويب ميزانيات الجماعات المحلية. وتداول المجلس البلدي في شأن الميزانية خلال دورته المنعقدة بتاريخ 31 جويلية 2015، وتولت سلطة الإشراف المصادقة عليها بتاريخ 21 ديسمبر 2015.

كما تم ختم ميزانية سنة 2016 والتداول في شأنها خلال الدورة العادية المنعقدة بتاريخ 2 جوان 2017 وتولّت سلطة الإشراف المصادقة على القرار البلدي المتعلق بغلق الميزانية بتاريخ 28 جوان من نفس السّنة.

وتولى أمين المال الجهوي بتاريخ 27 مارس 2017 التأشير على العمليات الحسابية قبضا وصرفا المنجزة من قبل المحاسب العمومي شهادة منه بمطابقتها لسجلاته. وتمّ تقديم الحساب المالي للبلديّة والوثائق المدعمة له إلى محكمة المحاسبات بتاريخ 24 أوت 2017، أي بعد انقضاء أجل 31 جويلية من السنة الموالية للسنة التي ضبطت في شأنها الحسابات المنصوص عليه بالفصل 11 من الأمر عدد 218 لسنة 1971[4]، وهو مضمّن بكتابة الغرفة تحت عدد 74/2017.

II- الرّقابة على الموارد

أفضى تحليل موارد البلديّة والتّدقيق في إجراءات تقديرها وتحصيلها إلى الوقوف على جملة من الملاحظات تعلّقت بموارد العنوانين الأوّل والثاني.

أ- تحليل الموارد

بلغت مقابيض البلديّة خلال سنة 2016 ما جملته 3,308 م.د أي بارتفاع ناهزت نسبته 26% عمّا تمّ تحقيقه سنة 2015 (2,625 م.د) منها 1,952 م.د مقابيض العنوان الأوّل و1,356 م.د مقابيض العنوان الثاني. كما بلغ حجم المقابيض المنجزة خارج الميزانية (الإيداعات والتّأمينات) 1,852 م.د.

وبلغت موارد العنوان الأوّل 1,952 م.د خلال سنة 2016 منها 1,048 م.د مداخيل جبائيّة اعتياديّة و903,413 أ.د مداخيل غير جبائيّة اعتياديّة. وتتكوّن المداخيل الجبائيّة الاعتياديّة من المعاليم الموظّفة على العقارات والأنشطة بقيمة 840,112 أ.د (80%) ومن المداخيل المتأتّية من إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العموميّة فيه بقيمة 51,938 أ.د (5%) ومن معاليم الموجبات والرّخص الإداريّة ومعاليم مقابل إسداء خدمات بقيمة 155,764 أ.د (14,9%) ومن معاليم جبائيّة اعتياديّة أخرى بقيمة 610 د (0,1%).

[4] المؤرّخ في 29 ماي 1971 والمتعلّق بسير دائرة المحاسبات.

ومثّل المعلوم على المؤسّسات ذات الصّبغة الصّناعيّة أوالتجاريّة أو المهنيّة أهمّ مورد بالنسبة إلى بلديّة غنّوش حيث يمثّل لوحده 81,3% من المداخيل الجبائيّة الاعتياديّة و35% من مداخيل العنوان الأوّل. كما بلغت نسبة استخلاص هذا المعلوم 65,5 % في موفّى سنة 2016.

وبلغت المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان المعلوم على العقارات المبنيّة في موفّى سنة 2016 حوالي 458,968 أ.د فيما لم تتجاوز المقابيض المحقّقة 44,603 أ.د أي ما نسبته 9,7%. كما لم تتجاوز المقابيض المنجزة بعنوان المعلوم على الأراضي غير المبنيّة 2,318 أ.د أي ما نسبته 7,6% من المبالغ الواجب استخلاصها البالغة 30,658 أ.د.

واستأثرت مداخيل استلزام السّوق البلدي بنسبة 52,9% من المداخيل المتأتّية من إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العموميّة فيه بقيمة 27,5 أ.د تليها المداخيل المتأتّية من الاستغلال المباشر للأسواق بنسبة 25,5% منها بقيمة 13,253 أ.د، فيما لم تتجاوز المداخيل المتأتّية من الإشغال الوقتي للطّريق العام ومن الإشهار على التّوالي 1.012,500 د و2,554 أ.د أي ما نسبته 1,9 % و4,9 %. ولم يتمّ تحقيق أي مداخيل بعنوان إشغال الطّريق العام عند إقامة حضائر البناء.

وتكوّنت المداخيل غير الجبائيّة الاعتياديّة من مداخيل الأملاك البلديّة الاعتياديّة بقيمة 55,983 أ.د (6,2%) وبنسبة استخلاص تساوي 60% ومن المداخيل الماليّة الاعتياديّة بقيمة 847,431 أ.د (93,8%).

ومثّلت مداخيل كراء العقارات المعدّة لتعاطي نشاط تجاري ومهني حوالي 51,8% من مداخيل الأملاك البلديّة الاعتياديّة، تليها المداخيل المتأتيّة من بيع الأثاث الذي زال الانتفاع به بنسبة 30,9% ثم مداخيل كراء التّجهيزات والمعدّات بنسبة 17,3%.

كما مثّل المناب من المال المشترك 95,4% من المداخيل الماليّة الاعتياديّة خلال سنة 2016 بمبلغ 808,335 أ.د تليه المداخيل المحقّقة بعنوان منح ومساهمات مخصّصة للتّسيير بنسبة 2,4%. فيما لم تتجاوز نسب المداخيل المتأتّية من المخالفات لتراتيب حفظ الصحّة والمخالفات للتّراتيب العمرانيّة على التّوالي 0,3 % و0,2 %.

وتكوّنت موارد العنوان الثّاني من الموارد الخاصّة للبلديّة بقيمة 1,308 م.د وبنسبة 96,5% ومن موارد الاقتراض بقيمة 47,084 أ.د وبنسبة 3,5%.

وتكوّنت الموارد الخاصّة للبلديّة من الفوائض غير المستعملة من موارد العنوان الأوّل للسّنتين الأخيرتين بنسبة 20,5% ومن منح التّجهيز والمساهمات الدّاخليّة بنسبة 27,2% ومن نقل فواضل أخرى بنسبة 52,3%.

ب- الرّقابة على تحصيل الموارد

1. تقييم الإنجازات مقارنة بالتّقديرات

فاقت مقابيض العنوان الأوّل التقديرات بحوالي 10,7%، فيما تطابقت مقابيض العنوان الثّاني مع التقديرات المرسّمة بالميزانيّة.

وتخفي نسبة الإنجاز الخاصّة بالعنوان الأوّل نقصا في تقدير الحجم الحقيقي للموارد التي بإمكان البلديّة العمل على استخلاصها من أجل دعم مواردها الذاتيّة، حيث بلغ حجم بقايا الاستخلاص في موفّى سنة 2016 حوالي 509,593 أ.د، أي ما يمثّل 26,1% من مجموع مقابيض العنوان الأوّل وتعود 96,1% منها إلى سنة 2015 وما قبلها. وترتفع نسبة بقايا استخلاص المعلوم على العقّارات المبنيّة والمعلوم على الأراضي غير المبنيّة لتبلغ على التّوالي 9 أضعاف و12 ضعف ما تمّ تحقيقه من مقابيض.

2. إعداد جداول المراقبة وتحصيل المعاليم وتثقيلها

تعتبر وتيرة تحيين جدولي تحصيل المعلوم على العقّارات المبنيّة والمعلوم على الأراضي غير المبنيّة ضعيفة، حيث أنّه لم يتمّ منذ الإحصاء العشري المنجز سنة 2006 إجراء أيّ تحيين في الغرض. وأسفر الإحصاء العشري 2017-2026[5] عن الترفيع في قيمة الفصول المثقّلة بجدولي تحصيل المعلوم على الأراضي غير المبنيّة والمعلوم على العقّارات المبنيّة لسنة 2017 على التّوالي بنسبة 68,56% و83,73%. وأفادت البلديّة أنّه تمّ تخصيص يوم في الأسبوع للقيام بعمليّة ا إحصاء والمراقبة الدّوريّة للعقارات المبنيّة وغير المبنيّة.

وخلافا لمقتضيات الفصل الأوّل والفصل 30 من مجلّة الجباية المحليّة، الذين ينصّان على ضرورة إنجاز عمليّات التثقيل بتاريخ غرّة جانفي من كلّ سنة، تبيّن أن تثقيل جدولي تحصيل المعلوم على العقارات المبنيّة والمعلوم على الأراضي غير المبنيّة لسنة 2016 قد شابه تأخير ناهز 65 يوما.

ورغم تركيز منظومة التصرّف في موارد الميزانيّة "GRB" بالبلديّة منذ سنة 2010 فإنّه لم يتسنّ لخليّة الأداءات استغلالها لمتابعة عمليّات الاستخلاص ووضعيّة الفصول المثقّلة بسبب صعوبات تقنيّة واجهتها على غرار عدم تحيين المنظومة، بالإضافة إلى افتقاد الأعوان لتكوين كاف في الغرض وهو ما أفقدها وظيفيّتها. وأفادت البلديّة أنّه تم خلال شهر ديسمبر 2017 تحيين المنظومة بالمركز الوطني للإعلامية ولم يقع بعد تجربتها فيما يتعلق باستخراج الكشوفات العامة أو المفصلة في الفصول المثقلة.

وخلافا لمقتضيات الفصلين 14 و34 من مجلّة الجباية المحليّة لم تتلقّ البلدية سوى 244 تصريحا أي ما نسبته 3,6% من الفصول المحصاة بعنوان أراض غير مبنيّة وعقارات مبنيّة بمناسبة

[5] انطلق هذا الإحصاء بتاريخ 1 أفريل 2016 وتمّ ختمه بتاريخ 13 جانفي 2017 وتمّ نشر إعلان للعموم بالرّائد الرّسمي للإعلانات القانونيّة عدد 62 المؤرّخ في 25 ماي 2017.

إجراء الإحصاء العشري 2017-2026 رغم توفيرها لنموذج من التصريح المذكور للعموم. ولم تقم البلديّة بتسليط خطيّة مالية على المخالفين تساوي 25 د وفقا لأحكام الفصلين 19 و34 من نفس المجلّة.

وتعود الأثمان المرجعيّة للمتر المربّع المبني لكلّ صنف من أصناف العقّارات الخاضعة للمعلوم على العقّارات المبنيّة وتلك المتعلقة بالأراضي غير المبنيّة المعتمدة لإعداد جداول التّحصيل والمراقبة لسنة 2016 إلى سنة 1997 حيث تمّ تحديدها بناء على مداولة المجلس البلدي في دورته الاستثنائيّة المنعقدة بتاريخ 12 أفريل 1997 استنادا إلى مقتضيات كلّ من الأمر عدد 431 لسنة 1997 المؤرّخ في 3 مارس 1997 والمتعلق بضبط الحدّ الأدنى والحدّ الأقصى للثمن المرجعي للمتر المربّع المبني لكلّ صنف من أصناف العقّارات المبنيّة والأمر عدد 432 لسنة 1997 المؤرّخ في 3 مارس 1997 والمتعلق بضبط المعلوم بالمتر المربّع بالنّسبة للأراضي غير المبنيّة. ولم تأخذ البلديّة بعين الاعتبار مقتضيات الأمرين عدد 1185 وعدد 1186 المؤرّخين في 14 ماي 2007 والمتعلّقين بإلغاء وتعويض الأمرين الصّادرين سنة 1997 المذكورين.

أمّا فيما يتعلّق بجدول مراقبة المعلوم على المؤسّسات ذات الصّبغة الصّناعيّة أو التّجاريّة أو المهنيّة فإنّه لم يتمّ إجراء أي إحصاء تكميلي بخصوصه واقتصر مسار تحيينه على بعض التّحيينات العرضيّة غير ذات الأهميّة خلال سنة 2016.

3. استخلاص المعاليم على العقارات والأنشطة

بلغ عدد الإعلامات الموجّهة إلى المطالبين بالمعلوم على العقارات المبنيّة وبالمعلوم على الأراضي غير المبنيّة التي توّلت القباضة الماليّة بغنّوش إصدارها خلال سنة 2016 على التّوالي 533 إعلاما و116 إعلاما أي ما نسبته تباعا 10,5% و23,7% من الفصول المثقّلة بجداول التّحصيل. ولم تتعدّ محاولات استخلاص المبالغ المثقّلة بعنوان المعلومين المذكورين المرحلة الرّضائيّة ولم تتخطّاها إلى المرحلة الجبريّة حيث لم يتمّ توجيه أي مستخرج من جداول التّحصيل مع إنذار بالدّفع،كما لم يتمّ القيام بأيّ عقل تنفيذيّة أو اعتراضات إداريّة في الغرض.

وتتمّ عمليّات الاستخلاص بالقباضة الماليّة بغنّوش فيما يتعلّق بالمعلوم على الأراضي غير المبنيّة والمعلوم على العقارات المبنيّة بصفة يدويّة صرفة في ظلّ عدم توفّر أيّ تطبيقة إعلاميّة معدّة للغرض وذلك بسبب تعرّض قاعدة بيانات منظومة "جباية" التي كانت مستغّلة إلى موفى سنة 2010 للتّلف الكليّ أثناء الحريق الذّي شبّ بمقرّ القباضة في خضمّ أحداث الثّورة.

كما ترتّب عن الحريق المذكور تلف جميع الوثائق المحاسبيّة بما فيها بطاقات متابعة استخلاص المعاليم المثقّلة بعنوان المعلوم على الأراضي غير المبنيّة والمعلوم على العقّارات المبنيّة. وقد حالت هذه الوضعيّة دون التثبت في مدى تواصل حقّ تتبّع استخلاص الفصول المثقلة أو سقوطه

بالتّقادم.

وأدّت جملة الصّعوبات والنقائص المذكورة أعلاه إلى تراكم بقايا الاستخلاص من سنة إلى أخرى لتناهز في موفّى سنة 2016 بالنسبة للمعلوم على الأراضي غير المبنيّة وللمعلوم على العقّارات المبنيّة على التّوالي 28,339 أ.د و414,365 أ.د ممّا جعل نسبة الاستخلاص لا تتعدّى تباعا 7,6% و9,7 %. وترجع نسب 92,5% و90,8% من بقايا الاستخلاص المثقّلة بالنسبة للمعلومين المذكورين إلى سنة 2015 وما قبلها.

ولئن لم يخضع جدول مراقبة المعلوم على المؤسّسات الصّناعيّة والتّجاريّة والمهنيّة لأي تحيين فإنّ مداخيل البلديّة بعنوان المعلوم المذكور قد شهدت تطوّرا ملحوظا خلال الفترة 2012-2016 حيث مرّت من 159,130 أ.د إلى 682,960 أ.د. كما بلغت جملة هذه المداخيل 1,012 م.د إلى تاريخ 31 أكتوبر 2017.

4. معلوم الإشهار

يتولّى عون واحد القيام بالمهامّ المتعلّقة بإجراء المعاينات الهادفة لتحديد المطالبين بالمعلوم وبإعداد وتحيين جدول المراقبة وبتصفية المعلوم المستوجب دفعه وبإعداد سند الاستخلاص وهو ما يشكّل جمعا بين مهامّ متنافرة.

ولم يتوفّر في شأن 42 فصلا من جملة 129 فصلا مضمّنا بجدول "مراقبة الإشهار" لسنة 2016 أي ما نسبته 32,56 % تنصيص على مساحة العلامة التّجاريّة أو اللافتة المعنيّة بدفع المعلوم، وهو ما من شأنه أنّ يمسّ من شفافيّة ومصداقيّة جدول المراقبة المذكور ومن صحّة وموضوعيّة تصفية قيمة المعلوم. وتُدعى البلديّة إلى تلافي هذا الإخلال مستقبلا. وارتفعت المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان الإشهار إلى 4.320 د في موفّى سنة 2016 ولم يُستخلص منها سوى 2.553,500 د أي بنسبة 59,11 %.

وتدعو محكمة المحاسبات البلديّة إلى مراجعة جدول مراقبة الإشهار ليشمل جميع المحلاّت المطالبة بالمعلوم وإلى تحسين نسبة الاستخلاص بما يضمن تطوير مواردها الذاتيّة.

5. مداخيل استلزام الأسواق والإشغال الوقتي للطّريق العام

بلغت المداخيل المتأتية من استلزام الأسواق الأسبوعيّة واليوميّة والظّرفيّة[6] 27,5 أ.د سنة 2016 أي بنسبة ارتفاع ناهزت 83,33% عمّا تمّ تحقيقه خلال سنة 2015. وتجدر الإشارة في هذا السّياق إلى أنّه قد تمّ استلزام الأسواق المذكورة بالنسبة لسنة 2017 بمقتضى عقد لزمة مبرم بتاريخ 22 نوفمبر 2016 بقيمة 58 أ.د أي بارتفاع ناهزت نسبته 75,76% عن قيمة العقد المبرم بعنوان سنة

[6] عقد لزمة مبرم بتاريخ 10 نوفمبر 2015 بقيمة 33 أ.د.

.2016

وبلغت بقايا الاستخلاص الرّاجعة لفائدة البلديّة بعنوان استلزام الأسواق 10.508,890 د منها 5.008,890 د تعود إلى سنة 2009 و5.500 د ترجع إلى سنة 2016. ورغم مبادرة القابض بإصدار عديد الإعلامات في شأن المستلزمين المتلدّدين فإنّهم لم يقوموا بتسوية الدّين المتخلّد بذممهم إلى تاريخ 14 نوفمبر 2017. وأفادت البلديّة بأنّه تمّ خلاص الدّين المقدّر بمبلغ 5.500 د في شهر جانفي 2017.

ولم يتوفّر في خصوص 20 فصلا من جملة 92 فصلا مضمّنا بجدول مراقبة الإشغال الوقتي للطّريق العام لسنة 2016 أي ما نسبته 21,74 % التنصيص على المساحة المستغلّة وهو ما يمسّ من شفافيّة ومصداقيّة هذا الجدول ومن صحّة تصفية قيمة المعلوم. وبلغت جملة المقابيض المستوجب تحصيلها بعنوان هذا المعلوم 6.012,500 د إلاّ أنّ نسبة استخلاصها لم تتجاوز 16,84% (1.012,500د).

وتُعهد إلى عون واحد المهامّ المتّصلة بإجراء المعاينات الهادفة لإعداد وتحيين جدول المراقبة المذكور وبتصفية المعلوم المستوجب دفعه وبإعداد سند الاستخلاص وهو ما يشكّل جمعا بين مهامّ متنافرة.

6. مداخيل الأملاك

لم يتوفّر في شأن 35 محلاّ مسوّغا بمقتضى عقود كراء أي تقرير اختبار محيّن صادر عن الإدارة العامّة للاختبارات التّابعة لوزارة أملاك الدّولة والشّؤون العقّاريّة حيث يعود آخر تقرير اختبار حول إعادة تقدير القيمة الكرائيّة لشقق ومحلاّت تجاريّة كائنة بالحيّ التّجاري بغنّوش إلى تاريخ 22 ماي 2007.

وتعتبر معينات الكراء السّنويّة لبعض المحلاّت مفرطة الانخفاض ولا تتماشى مع الأثمان المتداولة حيث تراوحت قيمتها السّنويّة بين 240 د و480 د.

وتراكمت متخلّدات لفائدة البلديّة بعنوان مداخيل أملاكها بلغت 37,364 أ.د في موفّى سنة 2016 منها 28,958 أ.د بعنوان بقايا استخلاص معاليم كراء عقارات معدّة لنشاط تجاري و8,406 أ.د بعنوان بقايا استخلاص معاليم كراء عقارات معدّة لنشاط مهني. وترجع 40,78% من بقايا الاستخلاص المسجّلة في موفّى السنة المذكورة إلى سنة 2010 و3,64% منها إلى سنة 2015 فيما ترجع بقيّة مبالغ بقايا الاستخلاص إلى سنة 2016. وعجزت البلديّة منذ شهر جوان 2015 عن تنفيذ 6 أحكام قضائيّة صادرة لفائدتها بالإخلاء لعدم دفع معاليم الكراء.

ولا تتوفّر في شأن المحلاّت المسوّغة رسوم عقّاريّة كما لم تتقدّم البلديّة بمطالب للتّسجيل في خصوصها. ولم تتوفّر مطالب في التّسجيل سوى في شأن عقّار مبني وحيد كان مستغلاّ من قبل حزب التجمّع الدستوري الديمقراطي المنحلّ و 3 حدائق عموميّة وعدد 3 أراضي بيضاء.

7. مداخيل إشغال الطّريق العام عند إقامة حضائر البناء والمخالفات للتّراتيب العمرانية

رغم إسناد البلديّة 54 رخصة بناء خلال سنة 2016 فإنّه لم يتمّ تحقيق أي مداخيل بعنوان معلوم إشغال الطريق العام عند إقامة حضائر البناء.

ولوحظ وجود بقايا للاستخلاص بعنوان مداخيل المخالفات للتّراتيب العمرانيّة بقيمة 19.015,500 د منها 3.673,500 د تعود لسنة 2009 فيما ترجع بقيّة المتخلّدات لسنة 2016. وتُدعى البلديّة وقباضة الماليّة إلى استخلاص هذه المتخلّدات.

III- الرّقابة على النفقات

شملت الرّقابة على النّفقات بعنوانها الأول والثاني تحليلها والرّقابة على إنجازها.

أ- تحليل النفقات

تطوّرت نفقات البلديّة المنجزة خلال سنة 2016 بنسبة 26% مقارنة بسنة 2015 لتبلغ 3,307 م.د، منها 1,686م.د نفقات العنوان الأوّل و1,621 م.د نفقات العنوان الثاني. وبلغت العمليّات المنجزة خارج الميزان 1,580 م.د.

وبلغت نسبة تحقيق الميزانية مقارنة بالتقديرات 100% ولكن بقيت نسب استهلاك الاعتمادات ضعيفة حيث لم تتمكن البلدية من استهلاك سوى 89% من اعتمادات العنوان الأول و41% من اعتمادات العنوان الثاني.

1. نفقات العنوان الأوّل

تعتبر نفقات التأجير أهم نفقات العنوان الأول حيث مثلت نسبة 37% من الموارد الذاتية و23,6% من حجم موارد العنوان الأول و49,75% من حجم نفقاته.

كما مثّلت نفقات التسيير المتعلقة بوسائل المصالح 23% من جملة نفقات العنوان الأول. وتعتبر نفقات استهلاك الطاقة (كهرباء ووقود) من أهمّ نفقات التسيير بنسبة 50% إلى جانب مصاريف تعهد وصيانة وسائل النقل والمعدات الخصوصية بنسبة 10%. أما نفقات استغلال وصيانة التجهيزات العمومية فمثلت 2,8% من جملة نفقات العنوان الأول و12% من جملة نفقات التسيير. ولم تتجاوز نفقات التدخل العمومي 2,77% من جملة نفقات العنوان الأول.

وشهدت الديون المتخلّدة بذمة البلدية بعنوان التصرف في موفّى سنة 2016 ارتفاعا مقارنة بالديون المسجلة في موفّى سنة 2015 بنسبة 2,6% لتبلغ 916,650 أ.د تمثل 99,9 % منها ديونا لفائدة مؤسسات عمومية. وقامت البلدية خلال سنة 2016 بسداد ديون بقيمة 65,9 أ.د من مجموع ديون بقيمة 893,3 أ.د تعود إلى سنة 2015 أي بنسبة 7,4%.

وجدير بالذكر أن 94,46% من حجم الديون بعنوان سنة 2016 بقيمة 865,880 أ.د متخلّدة

لفائدة صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية سببها تراكم ديون بعنوان أصل الدين تعود إلى السنة المالية 2011 وفوائض قروض متحصّل عليها تعود إلى السنة المالية 2014. وقامت البلدية بتاريخ 09 مارس 2017 بإبرام اتفاقية جدولة مع الصندوق القروض على تسع سنوات ابتداء من سنة 2017 وقامت بخلاص مستحقات الصندوق بعنوان السنة المذكورة أصلا وفائدة.

ويعتبر مؤشر القدرة على التّداين لدى البلدية ضعيفا نتيجة ارتفاع نسبة التّداين حيث يمثل حجم ديون التصرف والاستثمار 47% من حجم موارد العنوان الأول[7] وهو ما لا يمكنها من هامش كبير في التصرف. فمن جهة مثلت كتلة الأجور وفوائد الدين 46% من مقابيض العنوان الأول و53% من نفقاته خلال سنة 2016، كما لم تتجاوز نسبة الادخار الخام[8] (المجهود الاستثماري) 31,7% من جهة أخرى.

ولم تتجاوز نسبة المدّخرات الموجهة إلى الاستثمار[9] 12,6% وهو ما يفسر ضعف الإستثمار البلدي المموّل من موارد العنوان الأوّل.

وبلغت نسبة الاعتمادات غير المستهلكة الخاصّة بنفقات تسيير المصالح وبنفقات إكساء العملة وأعوان الاستقبال على التّوالي 19% و41%. وتُدعى البلدية إلى إحكام تقدير حاجياتها من الاعتمادات وإلى تحويل الاعتمادات من الفقرات التي تتضمّن فواضل إلى الفقرات التي تشهد نقصا ضمانا لنجاعة التصرف.

ب- نفقات العنوان الثاني

تتكوّن نفقات العنوان الثّاني من الاستثمارات المباشرة للبلدية بقيمة 645,428 أ.د وبنسبة 39,81% ومن النفقات المتعلقة بتسديد أصل الدين بقيمة 57,213 أ.د وبنسبة 3,53% ومن المصاريف المأذونة بعنوان الفوائض بقيمة 918,607 أ.د وبنسبة 56,66%. ولم يقع إنجاز أي نفقة بعنوان النفقات المسددة من الاعتمادات المحالة خلال سنة 2016.

ولا تتمتع البلديّة بقدرة على تمويل استثماراتها حيث بلغ حجم مواردها الذاتية 84,3% من جملة استثماراتها المبرمجة كما لم يتجاوز حجم القروض (أصلا وفائدة) 7,82% من حجم الاستثمارات المنجزة. ونتيجة لضعف مواردها الذاتية وضعف الاستثمارات الممولة من الاقتراض بقيت الاعتمادات المخصصة للاستثمار متواضعة.

وبالرغم من الإمكانيات المتواضعة للاستثمار فإن البلدية لم تقم بالمجهود اللاّزم لاستهلاك الاعتمادات المتاحة لها في هذا الخصوص حيث لم تتجاوز نسبة استهلاك الاعتمادات بالنسبة للعنوان

[7] المعدل الوطني في حدود 17,5 %.

[8] الادخار الخام/ مقابيض العنوان الأول.

[9] الادخار الصافي / مقابيض العنوان الأول.

الثاني 43% نتيجة عدم استهلاك 59% من الاعتمادات المخصصة للاستثمارات والبالغة 1,563 م.د. وتُدعى البلدية إلى تدعيم قدرتها على التصرف ورفع نسبة استهلاك الاعتمادات المتعلقة بنفقات التنمية لإضفاء مزيد من النّجاعة على تصرفها.

ب- الرّقابة على إنجاز النفقات

أفضت عملية الرقابة على حسابات وبعض جوانب تصرف البلدية إلى الوقوف على جملة من الملاحظات تعلّقت بنفقات العنوانين الأوّل والثاني.

1. نفقات العنوان الأوّل

لم يتمّ أحيانا التنصيص على الرقم المنجمي للسيارة المعنيّة على فاتورة الصيانة المتعلّقة بها مما يحول دون التّثبت من مدى احترام قاعدة العمل المنجز المنصوص عليها بالفصل 41 من مجلة المحاسبة العمومية ودون التمكّن من متابعة حجم نفقات الصيانة الخاصّة بكلّ وسيلة نقل على حدة. وسجل هذا الإخلال بشأن ما لا يقل عن 5 فاتورات بقيمة جملية بلغت 18,838 أ.د وذلك على غرار الفاتورة عدد 57 بتاريخ 16 نوفمبر 2016 بمبلغ 3.280,022 د.

وشهدت مصاريف تعهّد وصيانة الشّاحنة ذات الرقم المنجمي 75A100 ارتفاعا ملحوظا بكلفة تجاوزت 12 أ.د وهو ما يمثل 34% من جملة الاعتمادات السنوية لصيانة وسائل النقل. وأفادت البلديّة بأنّ الشّاحنة المذكورة قد تمّ اقتناؤها منذ 23 سنة وتمّ إخضاعها لصيانة شاملة.

ورغم التّخفيض في نسبة الخصم من المورد بعنوان الأداء على القيمة المضافة المنصوص عليها بالفقرة الأولى من الفصل 19 مكرّر من مجلّة الأداء على القيمة المضافة من 50% إلى 25%بمقتضى الفصل 34 من قانون الماليّة لسنة 2016، واصلت البلديّة تطبيق النسبة الملغاة في ما لا يقل عن 6 حالات على غرار الأمر بالصّرف عدد 02 بتاريخ 28 مارس 2016 وبقيمة 3.497,933 د.

وتبين طول المدّة الفاصلة بين آخر أجل لقبول العروض وتاريخ انعقاد لجنة فتح عروض المشاركين في الاستشارات التي تجريها البلدية وفرزها وتقييمها حيث تراوح بين 5 أيّام و19 يوما في ما لا يقل عن 8 حالات وهو ما يؤثر على نجاعة الطلب العمومي. وتُدعى البلدية إلى الحرص على فتح العروض في اليوم الموالي لتاريخ انقضاء أجل تقديم العروض.

وفيما يتعلّق بالتّصرّف في الوقود بلغ الاستهلاك الفعلي للوقود خلال سنة 2016 ما جملته 34340 لترا بقيمة 41,950 أ.د، فيما بلغت الكميات غير المستهلكة في موفّى نفس السنة 35640 لترا بقيمة 42,82 أ.د أي ما نسبته 76,4% من نفقات الوقود التي تم عقدها و103% من كمية الوقود المستهلكة فعليّا.

كما لوحظ تسليم 1320 لترا من الوقود "لدراجة نارية" دون تحديد رقمها أو بياناتها. كما تم إسناد 700 لترا "لسيارة" دون تحديد أرقامها المنجمية، و1120 لترا لسيارة تحمل الرقم المنجمي

02218280 غير مضمنة بقائمة وسائل النقل التابعة للبلدية.

كما لم تقع متابعة أذون المأموريات من خلال تضمينها بدفتر بل تقوم البلدية بإصدار أذون مأمورية مستمرة المفعول شهريا وذلك طوال سنة 2016 لجميع وسائل النقل والمعدات الإدارية. ولئن كان اللّجوء إلى أذون المأموريات المستمرة المفعول بصفة شهرية يمكّن من تفادي تعطيل سير العمل بالنسبة لبعض المصالح التي يستوجب عملها تنقلات عديدة متتالية في فترة وجيزة من الزمن أو التي يكتسي عملها طابعا استعجاليا، فإنّه لا يمكن تعميم هذا الإجراء على جميع المعدات ووسائل النقل على غرار سيارات المصلحة والتي يجب أن تعتمد في تنقلاتها على إذن مأمورية كلما دعت الحاجة لذلك عملا بمنشور الوزير الأول عدد 15 بتاريخ 30 مارس 1993 حول إعادة تنظيم تسجيل السيّارات والعربات التّابعة للدّولة والجماعات المحليّة والمؤسّسات العموميّة ذات الصّبغة الإداريّة والمنشآت العموميّة وإحكام مراقبة استعمالها.

كما تبين غياب نظام رقابة داخليّة لدى المصالح المكلفة بالتصرف في أسطول السيارات والمحروقات يمكّن من متابعة السيارات المخصصة للمصلحة خاصة فيما يتعلق باستهلاكها للوقود مقارنة بالمسافات المقطوعة المنصوص عليها بأذون المأموريّات وذلك بهدف تشخيص وتفادي أسباب الاستهلاك المشط في الإبّان وفقا لمقتضيات منشور الوزير الأول عدد 6 بتاريخ 19 جانفي 2005 حول مزيد إحكام التصرف في السيارات الإدارية ونفقات المحروقات.

2. نفقات العنوان الثاني

- **ملاحظات عامّة تتعلّق بالصّفقات**

شهدت بعض الصّفقات تأخيرا ملحوظا بين تاريخ المصادقة عليها وتاريخ انطلاق أشغالها المنصوص عليه بالإذن الإداري لانطلاق الأشغال تراوح بين 66 يوما و188 يوما بالنسبة لخمس صفقات مبرمة من قبل البلدية، مثال ذلك صفقة أشغال تعبيد وترصيف الطّرقات ببلديّة غنوش المصادق عليها بتاريخ 13 جويلية 2015 إلاّ أنّ أشغالها لم تنطلق إلاّ بتاريخ 05 جانفي 2016 أي بعد 177 يوما. وأفادت البلديّة بأنّ هذا التّأخير مردّه قيام البلديّة بعد مصادقة رئيس النّيابة الخصوصيّة على الصّفقة بإعداد ملف طلب الموافقة النهائية وإحالته إلى صندوق القروض ثمّ انتظار تنزيل الإعتمادات والمصادقة عليها من طرف مراقب المصاريف العمومية.

وخلافا لما ينصّ عليه الفصل 76 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرّخ في 13 مارس 2014 والمتعلّق بتنظيم الصّفقات العموميّة من وجوب توفير شهادة في الضّمان النّهائي خلال 20 يوما من تاريخ تبليغ الصّفقة، لوحظ عدم احترام هذه الآجال وهو ما ترتّب عنه تأخير تراوح بين 85 يوما و234 يوما بالنسبة لأربعة صفقات على غرار صفقة أشغال تجميل المدينة ببلديّة الغنوش التي تمّ تبليغها بتاريخ 27 ماي 2014 ولم يتمّ تقديم الضّمان النهائي الخاص بها إلاّ بتاريخ 15 أوت 2014 أي بعد 80

يوما.

- **ملاحظات خصوصيّة لبعض الصّفقات والاستشارات**

تضمّنت كراسات شروط الاستشارات نقائصا على مستوى شروط المشاركة وضمانات حسن الإنجاز. من ذلك أنّ البلدية قامت بالإعلان عن الإستشارة المتعلقة بمشروع تعبيد وترصيف الطرقات بتاريخ 02 ماي 2016، إلاّ أنّه تبيّن بالرجوع إلى كرّاس الشروط الإدارية الخاصة عدم تنصيصها على الفصل المتعلق بشروط المشاركة واكتفائها بتحديد الوثائق المكونة للعرض والتي لم تتضمن كذلك ما يفيد التأهيل أو الاختصاص في إنجاز الأشغال، وهو ما لا يمكن من الوقوف على مؤهلات العارضين وضماناتهم المهنية.

كما لم يقع اشتراط الضّمان المالي الوقتي حيث قام المشارك صاحب العرض المالي الأقل ثمنا بقيمة 50.492,200 د بإعلام البلدية بتاريخ 22 سبتمبر 2016 بعدم رغبته في إنجاز الأشغال وهو ما جعل لجنة الشراءات تقوم بإسناد الاستشارة إلى العرض المالي الثاني في ترتيب العروض بقيمة 59.070,800 د بتاريخ 03 أكتوبر 2016 مبرّرة ذلك بتأخر الإدارة في تمكينه من الإذن الإداري ببدء الأشغال وانقضاء مدة الالتزام بالعرض في حين أن هذا الالتزام ليس له أي أهمية في غياب اشتراط ضمان مالي وقتي لضمان جدية المشاركة.

وقامت لجنة الفرز باختيار العرض الأفضل (العرض الأوّل الذي تخلّى صاحبه عن إنجاز الاستشارة) دون الاستناد إلى تقرير حول مقبوليّة الأثمان حيث اعتبرت أن الفارق السلبي بين تقديرات الإدارة والعرض المالي الأقل ثمنا بنسبة 27,7% يعتبر مقبولا في حين أنّ الفارق السلبي بين هذا العرض ومعدل العروض المشاركة يصل إلى 41%.

كما شاب إعداد وتنفيذ وختم بعض الصفقات العمومية بعض الإخلالات، حيث تبين من خلال دراسة صفقة تعبيد الطرقات بالمنطقة البلدية التي وافقت عليها اللجنة الجهوية للصفقات بولاية قابس بتاريخ 17 أوت 2016 بمبلغ 361.637,200 د تسجيل تأخير كبير في انطلاق الأشغال حيث لم يتم إصدار الإذن الإداري للبدء في الإنجاز إلا بتاريخ 28 نوفمبر 2016 أي بعد مرور 104 يوما على تاريخ المصادقة. وأفادت البلديّة بأنّ هذا التّأخير مردّه قيام البلديّة بعد مصادقة رئيس النّيابة الخصوصيّة على الصّفقة بإعداد ملف طلب الموافقة النهائية وإحالته إلى صندوق القروض ثمّ انتظار تنزيل الإعتمادات والمصادقة عليها من طرف مراقب المصاريف العمومية.

وعرفت هذه الصفقة إخلالا بمبدأ التحديد الدقيق للحاجيات حيث وخلافا للفصل 85 من الأمر المنظم للصفقات العمومية قامت البلدية بعرض ملحق على سبيل التسوية للزيادة في الكميات المبرمجة بالصفقة بنسبة 50,6% ليصبح المبلغ النهائي للصفقة 544.687,906 د نتيجة مطالب المواطنين الواردة عليها في الغرض دون أن يتضمّن ملفّ الصفقة ما يفيد توفر بقية الاعتمادات اللازمة

للإنجاز. وبالرجوع إلى جدول مقارنة الكميات المبرمجة مع الكميات المنجزة فعليا في هذه الصفقة تبين أنّ الزيادة لم تشمل سوى فصلين متعلقين بالتعبيد (couche d'imprégnation + revêtement en béton bitumineux) دون تغيير في كمية الاشغال المتعلقة بالترصيف والدهن وغيرها في حين جاء في المذكرة التّفسيرية أنّ ذلك كان نتيجة لمواصلة تعبيد الشارع. ولم يتوفّر بملفّ الصّفقة ما يفيد تعهّد هيئة المتابعة والمراجعة بدراسة الملحق المذكور وذلك خلافا لمقتضيات الفصل 183 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرّخ في 13 مارس 2014 والمتعلّق بتنظيم الصّفقات العموميّة.

وتبين من خلال دراسة ملف الختم النهائي لصفقة تهيئة المستودع البلدي بغنوش المصادق عليه بتاريخ 26 جانفي 2017 وجود عديد الإخلالات، حيث وبالرّغم من المصادقة على إسناد الصفقة بتاريخ 05 أوت 2014 بمبلغ 92.943,880 د فإنّه لم يتم إصدار الإذن الإداري لبدء الأشغال إلّا بتاريخ 21 جانفي 2015 أي بعد مرور 170 يوما على تاريخ المصادقة. ونتيجة لضعف الدراسات الأولية عرفت الصفقة زيادة في كميات الأشغال المبرمجة في فصول الحفر والخرسانة جرّاء عدم إنجاز الدراسات الجيوتقنية للمشروع ليصل المبلغ النهائي للأشغال إلى 104.606,646 د. كما لم تتعرض الدراسات المنجزة للحالة السيئة للجدران المحاذية للمدخل الرئيسي للمستودع مما استوجب هدمها.

كما توقفت الأشغال منذ بدايتها لمدة 22 يوما نتيجة لوجود عديد المعدّات التابعة للبلدية بحوزة المشروع لم تقم البلدية بإبعادها في الإبّان. وشهدت عملية الاستلام النهائي للأشغال تأخيرا قدره 109 يوما.

واتّضح من خلال دراسة ملف الختم النهائي لصفقة تعبيد وترصيف طرقات ببلدية غنوش الذي وافقت عليه اللجنة الجهوية للصفقات بولاية قابس بتاريخ 22 جوان 2016 تسجيل تأخير كبير في انطلاق الأشغال حيث وبالرّغم من المصادقة على إسناد الصفقة بتاريخ 23 ديسمبر 2013 بمبلغ 367.511,000 د فإنه لم يتم إصدار الإذن الإداري ببدء الأشغال إلا بتاريخ 26 مارس 2014 أي بعد مرور 94 يوما على تاريخ المصادقة. كما توقفت الأشغال 117 يوما من جملة 180 يوما المحددة لإنجاز كامل الصفقة بإذن من المدير الجهوي للتجهيز بقابس بداية من تاريخ 20 سبتمبر 2014 وذلك لوجود 4 أعمدة كهربائية بحوزة المشروع وكان على البلدية أخذ الاحتياطات اللازمة في خصوصها ضمانا حسن سير الأشغال.

وخلافا لمقتضيات الفصل 103 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المذكور أعلاه شهدت هذه الصفقة تأخيرا في إصدار الأمر بخلاص المبالغ الراجعة لصاحب الصفقة في أجل 30 يوما من تاريخ معاينة القسط على الحساب، وتأخيرا في خلاص صاحب الصفقة في أجل 15 يوما من تاريخ صدور الأمر بالصرف وذلك كما يبرزه الجدول التالي:

البيان	تاريخ معاينة القسط على الحساب (1)	تاريخ الأمر بالصرف (2)	تاريخ الدفع (3)	(2)-(1) بحساب اليوم	(3)-(2) بحساب اليوم
كشف الحساب عدد1	2014/08/07	2014/10/10	2014/11/10	64	31
كشف الحساب عدد2	2014/10/31	2015/01/30	2015/04/27	91	87
كشف الحساب عدد 3	2014/12/30	2015/04/22	2015/04/28	113	6

IV- خلاصة الرقابة

استنادا إلى التحاليل الماليّة ونتائج أعمال الرّقابة المبيّنة أعلاه وفي حدود ما سُلّطت عليه من عمليات القبض والصرف المنجزة بعنوان السنة المالية 2016 وباستثناء بقايا الاستخلاصات، يمكن التأكيد بدرجة معقولة أن الحساب المالي للسنة المعنية لا تشوبه أخطاء جوهرية من شأنها أن تمسّ بمصداقية البيانات المضمنة به.

إجابة البلديّة

الإخلال	التدابير التي تم اتخاذها	التدابير التي سيتم اتخاذها
العنوان الاول يخفي نقصا في تقدير الحجم الحقيقي للموارد التي بإمكان البلدية العمل على إستخلاصها من اجل دعم استقلاليتها وتطوير برامجها وتحصيل بقايا الإستخلاصات المثقلة وإدراج هذه الأخيرة ضمن المؤشرات والمعايير المعتمدة لضبط تقديرات الميزانية	---	سيتم مستقبلا إدراج الديون المثقلة والتي لم يقع خلاصها خلال ضبط تقديرات الميزانية حسب مؤشرات معينة يقع العمل على تطبيقها وإستخلاصها خلال السنة المالية
تعتبر وتيرة تحيين جدولي تحصيل المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الاراضي غير المبنية ضعيفة حيث لم يتم تحيين جدوال التحصيل منذ الاحصاء العشري 2006. ولم يتم خلال سنة 2016 إجراء أي تحيين لجدولي تحصيل المعلوم على الاراضي غير المبنية والمعلوم على العقارات المبنية .	تم تخصيص يوم في الأسبوع للقيام بعملية الإحصاء والمراقبة الدورية للعقارات المبنية والغير مبنية	---
تاخير في عمليات التثقيل على العقارات المبنية والغير مبنية	ان التاخير الحاصل في عمليات التثقيل لسنة 2016 على جداول التحيل ناتج على بعض الاشكاليات الموجودة بمنظومة GRB	سيتم تلافي هذا الاخلال خلال سنة 2018
حول توظيف منظومة التصرف في موارد الميزانية في عمليات الاستخلاص	تم خلال شهر ديسمبر 2017 تحيين المنظومة بالمركز الوطني للاعلامية ولم يقع تجربتها فيما يتعلق باستخراج الكشوفات العامة أو المفصلة في الفصول المثقلة	سيتم التعرف على هذه الجزئيات في أول استعمال خلال سنة 2018
تحيين الاثمان المرجعية للاراضي الغير مبنية	تم تحيينا لاثمان عملا بالأمر عدد 396 لسنة 2017 المؤرخ في 28 مارس 2017 .	---
الاحصاء التكميلي المتعلق بجداول مراقبة المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية	---	سيتم تلافي هذا الاخلال بداية من سنة 2018
حول توزيع الاعلامات المتعلقة بالمعلوم على العقارات.	---	سيتم تلافي هذا الاخلال بداية من أول السنة و سيتم توزيع جميع الاعلامات بالتنسيق مع السيد قابض المالية .
حول استخلاص المعليم بالقباضة المالية يدويا	يتم حاليا استخلاص المعاليم يدويا لعدم توفر	سيتم التدخل في هذا الشأن و

	الوصولات المتعلقة بمنظومة GRB وكذالك فقدان الربط بين المنظومة و وكالة المقابيض بالقباضة	توفير النقائص المطلوبة بالقباضة خلال سنة 2018 حسب توفر الاعتماد .
فقدان بطاقات متابعة الاستخلاصات المتعلقة بالعقارات المبنية و الغير مبنية	تم اقتناء البطاقات المذكورة و تم ايداعها لدى القباضة المالية إلا أن عدم توفر الموارد البشرية بالقباضة حال دون القيام بالاجراءات المذكورة	سيتم التنسيق مع السيد قابض المالية لتلافي هذا الاشكال
معلوم الإشهار	---	تسعي البلدية إلي تعزيز العنصر البشري أما بالنسبة لجدول التحصيل يقع تحينه سنويا وكذلك سيتم لاحقا التنصيص على مساحة العلامة التجارية أو اللافتة المعنية بدفع المعلوم بجدول المراقبة.وتوجيه إعلامات رسمية للمطالبين بالمعلوم من أجل حثهم على أداء ما تخلد بذمتهم
مداخيل استلزام الأسواق و الاشغال الوقتي للطريق العام بقايا الاستخلاصات الراجعة للبلدية و المتعلقة بمبلغ 5.008.890 المثقل بحسابات القابض منذ جانفي 2009	تم إرسال عديد الإعلامات في الغرض الى المستلزم السيد : مكرم قرفالة	سيتم التنسيق مع السيد القابض لاتخاذ الإجراءات القانونية في المعني بالأمر
وجود بقايا استخلاص بقيمة 5.500 د مثقلة بحسابات القابض بعنوان سنة 2016	تم خلاص المبلغ المقدر بـ 5.500 د في شهر جانفي 2017 .	---
تراكم متخلدات لفائدة البلدية بعنوان مداخيل الأملاك	---	سيتم التنسيق مع السيد القابض واتخاذ الإجراءات القانونية في استخلاص الديون المذكورة
حول تنفيذ أحكام قضائية	تم اتخاذ جميع الإجراءات الإدارية في الغرض و تم البت فيها من طرف القضاء إلا أن المجلس البلدي طلب التمهل في التنفيذ	---
حول القيام بعملية التسجيل للمحلات و العقارات	يتم تسجيل العقارات و المحلات تدرجيا حسب الاعتمادات المتوفرة	---
عدم التنصيص على الرقم المنجمي للسيارة على قائمة الخلاص		سيتم تفادي هذا الاخلال و العمل بملاحظتكم

ارتفاع مصاريف تعهد و صيانة الشاحنة ذات الرقم المنجمي 75A100	تم إقتناء الشاحنة 75 A100 في سنة 1993 وبالتالي وبعد مرور 23 سنة أصبحت حالتها سيئة جدّا ونظرا لحاجة البلدية لهذه الشاحنة تمّت صيانتها صيانة شاملة (محرك + فرامل + طولة ....) ممّا تطلب مثل هذه النفقة .	---
خطأ في تطبيق نسبة الأداء على القيمة المضافة	واصلت البلدية تطبيق نسبة 50% في إجراءات الخصم إلى حين الحصول على نسخة من الفصل 34 من قانون المالية لسنة 2016 المتعلق بالتخفيض في نسبة الخصم من المورد إلى 25% وقد تم تدارك الأمر في بقية الأوامر بالصرف بقية السنة.	---
تأخير في انعقاد لجنة فتح العروض	يعود التأخير في إنعقاد لجنة فتح العروض إلى عدم إكتمال النصاب في اللجنة الخاصة بفتح العروض المكونة من أعضاء المجلس البلدي الفارط وعدم حضور رئيسها ممّا يؤدي إلى تأجيلها العديد من المرّات وقد تم تغيير اللجنة.	---
عدم تضمين أذون المأموريات بدفتر	---	سيتم اتخاذ الإجراءات في الغرض
التصرف في أذون التنقل لمتبعة تنقل وسائل النقل الإدارية	يتم إستعمال أذون المأمورية لوسائل النقل الإدارية (السيارات الإدارية) خلال كل تنقل مهما كان نوعه . يتم ذكر كل البيانات المتعلقة بالتنقل بإذن المأمورية خلال إستعمال السيارات الإدارية لمصلحة إدارية	---
تأخير في تنفيذ الصفقات عدم احترام الآجال القانونية لتقديم الضمان النهائي	شهدت بعض الصفقات تأخير ملحوظا بين إنطلاق أشغالها المنصوص عليه بالإذن الإداري وتاريخ المصادقة على الصفقة على غرار مشروع تجميل المدينة ببلدية غنوش ومشروع تهيئة المستودع البلدي، مشروع أشغال تعبيد وترصيف طرقات ببلدية غنوش، أشغال توسيع شبكة التنوير العمومي وأشغال تعبيد وترصيف الطرقات ببلدية غنوش وذلك لأنّنا بعد المصادقة على الصفقة من طرف رئيس البلدية يتم إعداد ملف طلب الموافقة النهائية وإحالته إلى صندوق اقروض وبعد الحصول عليها يتم تنزيل	---

	الإعتمادات ثم المصادقة عليها من طرف مراقب المصاريف العمومية.	
عدم احترام الآجال القانونية لتقديم الضمان النهائي	وجوب توفير شهادة في الضمان النهائي خلال 20 يوما من تاريخ تبليغ الصفقة حيث لوحظ عدم إحترام هذه الآجال بالنسبة للمشاريع التالية : -أشغال تجميل المدينة. -تهيئة المستودع البلدي بغنوش. -أشغال تعبيد وترصيف طرقات ببلدية غنوش أتشرف بإعلامكم أنه عند إتصالنا بمصالح الإدارة الجهوية للتجهيز تبيّن وأنه يقع التنصيص على تقديم الضمان النهائي خلال عشرون يوما بالإذن ببدأ الأشغال إلا أن المقاول يقوم بتقديم الضمان النهائي مع كشف الحساب الأوّل.	---
نقص على مستوى شروط المشاركة و ضمانات حسن الانجاز بكراسات شروط الاستشارات	أما بخصوص مقبولية الأثمان فإن البلدية تقوم بإعداد جدول مقارنة للأثمان بين جميع المشاركين. تضمنت كراس الشروط المتعلقة بمشروع تعبيد وترصيف الطرقات . عدم التنصيص على شروط المشاركة وإكتفائها بتحديد الوثائق المكونة للعرض وعند الإستفسار مع مكتب الدراسات تبيّن وأنه وقع سهو على عدم التنصيص على شروط المشاركة وما يفيد التاهيل أو الإختصاص مع الحرص على عدم تكرار هذا. سيقع إشتراط الضمان المالي ضمانا لجدية المشاركين في جميع الإستشارات	---
----	مشروع تعبيد الطرقات بالمنطقة البلدية بقيمة 361.637,200 د حيث تمّت الموافقة على الصفقة بتاريخ 17 أوت 2016 وتم إصدار إذن ببدأ الأشغال بتاريخ 28 نوفمبر 2016 وهذا التاخير راجع إلى إنتظار الحصول على الموافقة النهائية ثم تنزيل الإعتمادات والمصادقة على الصفقة من طرف مراقب المصاريف العمومية	---

	علما وأنه تمّ إعداد الدراسات في حدود الإعتمادات المتوفرة والمقدّرة بـ485 أ د وقد أفضت المنافسة إلى مبلغ 361.637,200 د وتمّ إعداد ملحق صفقة ليصبح مبلغ الصفقة 544.687,906 د نتيجة مطالب المواطنين حيث شملت الزيادة سوى كميات فصلين متعلقين بالتعبيد (Couche d'impengnation + Revettement en B. B.) دون تغيير كميات الفصول الأخرى وذلك لأن الطرقات التي تمّت إضافتها والمحاذية لمكان المشروع الأصلي هي طرقات معبّدة وبها أرصفة حيث تمّ إنجاز طبقة إسفلتية بسمك 6 صم.	
----	ملف الختم النهائي لصفقة تهيئة المستودع البلدي المصادق عليه بتاريخ 26 جانفي 2017 حيث تمّت المصادقة على الصفقة بتاريخ 05 أوت 2014 وتم إصدار الإذن ببدأ الأشغال بتاريخ 21 جانفي 2015 وهذا التأخير ناتج عن إنتظار الحصول على الموافقة النهائية للمشروع وتنزيل الإعتمادات والمصادقة على الصفقة من طرف مراقب المصاريف من طرف مراقب المصاريف عند إنجاز الأشغال . شهدت زيادة في كميات بعض الفصول نظرا لعدم القيام بإنجاز الدراسات الجيوتقنية ولم نقم بهذه الدراسة لأن المشروع محاذي لمغازة المستودع	---
-----	دراسة ملف الختم النهائي لصفقة تعبيد طرقات ببلدية غنوش وقد شهد هذا المشروع تأخير في إنطلاق الشغال راجع إلى إنتظار موافقة صندوق القروض (الموافقة النهائية) وتنزيل الإعتمادات ومصادقة مراقب المصاريف على الصفقة وقد توقفت الشغال 177 يوما وذلك لوجود أعمدة كهربائية وسط الطريق حيث تمّت مراسلة الشركة التونسية للكهرباء والغاز لإزالتها	---

	إلا أنه إشترطت ثمن التحويل ثم تمّت مراسلة السيد والي قابس لمساعدتنا على تحويلها وتم ذلك بعد إنتظار طويل	